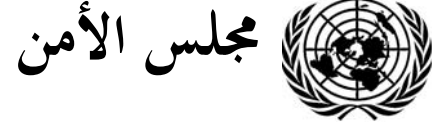


Distr.: General
14 June 2007
Arabic
Original: French



رسالة مؤرخة ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ موجهة من رئيس لجنة مجلس
الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار إلى رئيس
مجلس الأمن

أتشرف، باسم لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت
ديفوار، ووفقاً للفقرة ٧ (هـ) من قرار مجلس الأمن ١٧٢٧ (٢٠٠٦) أن أحيل لكم طيه
تقرير فريق الخبراء المعني بكوت ديفوار (انظر المرفق).
وأرجوكم ممتناً، في هذا الصدد، إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة
ومرفقها وإصدارهما بوصفهما من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) يوهان فيريبيكي
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)
بشأن كوت ديفوار



المرفق

رسالة مؤرخة ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملا بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) من فريق الخبراء المعني بكونت ديفوار

يتشرف أعضاء الفريق العامل المعني بكونت ديفوار بموافاتكم، طيه، بتقرير الفريق
عملا بالفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ١٧٢٧ (٢٠٠٦).

(توقيع) عبد الوهاب دياخايي

(توقيع) غريغوار بافواتيكا

(توقيع) ليسيكا ماجومدار روي شودري

(توقيع) عمر دبي سيدي

تقرير فريق الخبراء المقدم وفقا للفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ١٧٩٧ (٢٠٠٦)

موجز

أدت التطورات التي شهدتها الحالة السياسية في كوت ديفوار، منذ توقيع اتفاق واغادوغو، إلى إقامة إطار جديد للمصالحة والتهدئة بين الطرفين المتحاربين. بيد أن أنشطة فريق الخبراء اصطدمت بتردد بعض الجهات في كوت ديفوار وصعوبة إقناعها بأهمية البعثة الرامية إلى مواصلة التحقق من تطبيق الحظر الذي فرضه مجلس الأمن.

وخلال التحقيق لم يكتشف الخبراء حالات انتهاك شديد للجزاءات. بيد أنه يجدر بالإشارة أن بعض عمليات التفتيش التي أجراها الخبراء والقوات المحايدة في كوت ديفوار اصطدمت بعراقيل، لا سيما من طرف قوات الدفاع والأمن الحكومية. ومن المتوقع أن يساهم مركز القيادة المتكاملة الذي أنشئ مؤخرا في تحسين مناخ الثقة بين الأطراف الإيفوارية وممثلي المجتمع الدولي.

ويمكن الفريق من دراسة حالتين خاصتين، تتعلق الأولى بانتهاك الحظر على معدات الأسلحة، والثانية بشكل تطبيق الجزاءات من طرف سلطات كوت ديفوار.

ودرس الخبراء أيضا حالة الأسطول الجوي للحيش الإيفواري وأكد أن الطائرة العمودية (Mi-24 (TU-VHO لم تقم بأي رحلة منذ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦.

وانكب الفريق أيضا على التحقق من أن الجزاءات الفردية لتجميد الممتلكات والقيود التي فرضتها لجنة الجزاءات التابعة لمجلس الأمن في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦ على سفر ثلاثة أشخاص يجري تطبيقها.

وفي ميدان استغلال الموارد الطبيعية، أكد الخبراء غياب الشفافية الشديد في إدارة أكثر المجالات توليدا للإيرادات، مثل النفط والكاكاو. ونظرا لغياب البيانات التي تسمح بإجراء تحليلات أدق، يرى فريق الخبراء أنه من الممكن أن تكون هناك إيرادات ولّدها استغلال تلك الموارد وتُستعمل لتغطية النفقات العسكرية أو تمويل أنشطة تضررت بالجزاءات.

وأخيرا، وفيما يتعلق بصادرات الماس، لم يحصل الخبراء على أي معلومات موثوقة بها عن أية انتهاكات قد تكون حدثت للحظر المفروض منذ كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٥. بيد أنهم تمكنوا من التحقق من استمرار أنشطة الإنتاج، ويرجحون وجود شبكات من المهربين تعمل انطلاقا من كوت ديفوار وتمر بالخصوص عبر مالي وغانا.

المحتويات

الفقرات الصفحة

أولا -	مقدمة		٣-١	٦
ثانيا -	منهجية البحث		٨-٤	٦
ثالثا -	تطورات الحالة في كوت ديفوار		١٩-٩	٧
رابعا -	مراقبة الحظر		٢٨-٢٠	٩
خامسا -	التحقق من قدرات الأسطول الجوي		٤٤-٢٩	١٠
ألف -	حالة طائرة ال Mi-24		٣٧-٢٩	١٠
باء -	المساعدة التقنية الأجنبية		٤٤-٣٨	١١
سادسا -	الأسلحة		٧١-٤٥	١٣
ألف -	متابعة تسليم الذخائر من طرف خدمات البريد السريع FedEx و United Parcel Service		٥١-٤٦	١٣
باء -	المعدات التي طلبتها الشرطة الوطنية لكوت ديفوار		٦٢-٥٢	١٤
١ -	حالة "تاسك ترايدينغ"		٥٥-٥٢	١٤
٢ -	حالة توريد معدات من شركة إمبريال آرمور		٦٢-٥٦	١٥
جيم -	شركات الأمن الخاصة وشركات تحويل الأموال		٧١-٦٣	١٧
سابعا -	تحركات الأسلحة والمقاتلين في المناطق الحدودية		٧٤-٧٢	١٩
ثامنا -	الموارد الطبيعية والنفقات المتصلة بالدفاع		٩٠-٧٥	١٩
ألف -	الموارد الطبيعية		٧٨	٢٠
باء -	استغلال الكاكاو في المنطقة الحكومية		٨٢-٧٩	٢٠
جيم -	تهريب الكاكاو		٨٤-٨٣	٢١
دال -	المنتجات النفطية		٨٨-٨٥	٢١
هاء -	الإدارة المالية للقوى الجديدة		٩٠-٨٩	٢٢

٢٢	٩٧-٩١	الجزاءات الفردية	تاسعا -
٢٤	١٢٣-٩٨	الحظر على الماس	عاشرا -
٢٤	١٠٨-١٠٤	المواقع المنجمية الرئيسية	ألف -
٢٥	١١٣-١٠٩	تجار ومهربو الماس	باء -
٢٦	١١٦-١١٤	البلدان المجاوران مالي وغانا	جيم -
٢٦	١٢٣-١١٧	مراكز التجارة العالمية: بلجيكا والإمارات العربية المتحدة	دال -
٢٨	١٣٧-١٢٤	التوصيات	حادي عشر -
٢٨	١٢٦-١٢٤	مراقبة الحظر	ألف -
٢٨	١٢٧	ذخائر الطائرة العمودية Mi-24	باء -
٢٨	١٢٨	المساعدة التقنية الخارجية	جيم -
٢٨	١٣٣-١٢٩	الأسلحة	دال -
٢٩	١٣٤	إدارة الموارد الطبيعية	هاء -
٢٩	١٣٧-١٣٥	الحظر على تصدير الماس من كوت ديفوار	واو -

المرفقات

٣٠	الاجتماعات والمشاورات	الأول -
٣٣	وثيقة نقل جوي لبضائع شحنتها إمبيريال آر مور	الثاني -
٣٤	إذن باستيراد سترات واقية من الرصاص لشركة 911 Security	الثالث -
٣٥	شهادة منشأ غانية رقم ٠٠٠٠٦٧٥	الرابع -

أولا - مقدمة

١ - مدد مجلس الأمن في قراره ١٧٢٧ (٢٠٠٦) إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ الحظر المفروض على توريد الأسلحة والأعتدة ذات الصلة، أو تقديم أي مساعدة أو مشورة أو تدريب متصل بالأنشطة العسكرية، وعلى استعمال الموارد الناشئة من استغلال الموارد الطبيعية في كوت ديفوار في اقتناء الأسلحة أو المعدات ذات الصلة أو المتصلة بأنشطة لها علاقة بذلك، وعلى تصدير الماس الخام. وجمدت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار الجزاءات الفردية المفروضة لتجميد ممتلكات الأفراد الثلاثة المعيّنين في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦ ومنعهم من السفر.

٢ - وفي ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧، عيّن الأمين العام فريقاً من خمسة خبراء (S/2007/78) مكلفين بتقييم المعلومات المستقاة من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، والقوات الفرنسية الموجودة في كوت ديفوار (عملية ليكورن) التي تدعمها، والبحث عن أية معلومات ذات صلة عن حركة الأسلحة والمعدات ذات الصلة، وإجراء تحقيقات عن استغلال الماس الإيفواري المنشأ، وعن انتهاكات الجزاءات الفردية المفروضة على المواطنين الإيفواريين الثلاثة. وفي ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، أعلن الأمين العام أيضاً أن خبير الأسلحة لن يتمكن من الالتحاق بالفريق لأسباب صحية (S/2007/216). وخلال المهمة، تولى كلوديو غراميزي، مستشار الفريق، مهام خبير الأسلحة.

٣ - وهذه الوثيقة هي التقرير الرسمي لفريق الخبراء. وهي وثيقة تليفية تجمع استنتاجاته وملاحظاته. وهي تمثل بالتالي استمراراً لتقارير الفريق التي قدمها في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ (S/2005/470)، وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ (S/2005/699)، و ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ (S/2006/204)، و ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ (S/2006/735)، و ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (S/2006/964).

ثانياً - منهجية البحث

٤ - استند فريق الخبراء في تحقيقاته إلى أدلة موثقة لا خلاف عليها. وفي الحالات التي لم يمكن اتباع تلك القاعدة، اشترط الفريق في التوصل إلى استنتاجاته وجود مصدرين مستقلين لهما مصداقية.

٥ - وأجرى الفريق تحقيقات في عدة مجالات، ليتأكد إن كانت جزاءات مجلس الأمن قد انتهكت فعلاً. وأُحيطت الأطراف المعنية، قدر الإمكان، بالمزاعم التي قُدمت ضد الدول، ولا سيما المؤسسات، لتمكينها من فرصة الرد عليها.

- ٦ - وعقد الفريق أول اجتماع له في آذار/مارس ٢٠٠٧ في نيويورك، وأجرى مشاورات مع اللجنة ومع عدة إدارات في الأمم المتحدة، وبعثات دائمة لدول أعضاء لدى المنظمة. ومنذ ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٧، وباستثناء أسبوع واحد، بقي الفريق في مهمة على الميدان بدون انقطاع، مع إيلاء أولوية لكوت ديفوار، حيث يوجد باستمرار منذ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وقد زار كلا من المنطقة الحكومية والمنطقة التي تسيطر عليها القوى الجديدة.
- ٧ - ووفقاً لأحكام القرار ١٧٢٧ (٢٠٠٦) أطلع الفريق اللجنة باستمرار على أنشطته عن طريق تقارير شهرية. وهو يتبادل بانتظام أيضاً مع عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ومع عملية ليكورن المعلومات عن التدابير المتخذة لمراقبة الحظر. وتعاون أيضاً مع فريق الخبراء المعني بليريا، الذي أنشئ عملاً بالقرار ١٧٣١ (٢٠٠٦)، خاصة في المسائل المتصلة بتهديب الأسلحة عبر الحدود، وبوجود وتجنيد محاربين أجانب في صفوف الأطراف المتحاربة في كوت ديفوار.
- ٨ - وزار الفريق خلال فترة ولايته كوت ديفوار، وجنوب إفريقيا، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، والإمارات العربية المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا، وغانا، وغينيا، وليريا، ومالي، والمملكة المتحدة.

ثالثاً - تطورات الحالة في كوت ديفوار

- ٩ - بعد أن وصلت عملية السلام في كوت ديفوار إلى طريق مسدود وتوقفها طوال أشهر، شهدت تحركاً ملموساً بفتح حوار مباشر بين الطرفين المتحاربين أسفر عن توقيع اتفاق واغادوغو في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٧ (S/2007/144). وأسهم ذلك الاتفاق في إحلال مناخ من الوفاق والتهدئة بين الطرفين.
- ١٠ - ويحدد جدول تنفيذ اتفاق واغادوغو آجال اكتمال جميع المراحل المتفق عليها في فترة ١٠ أشهر تنتهي في ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وتنظم بعد ذلك انتخابات رئاسية في موعد يحدد فيما بعد.
- ١١ - واكتملت المرحلة الأولى من اتفاق واغادوغو في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٧ بتوقيع مرسوم رئاسي أنشأ مركز القيادة المتكاملة، ومقره ياموسوكرو.
- ١٢ - وفي ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٧، عيّن الرئيس، لوران غبابو، غيوم سورو في منصب رئيس وزراء كوت ديفوار. وحسب أحكام الاتفاق، تنتهي مهام السيد سورو بعد تنظيم الانتخابات الرئاسية التي لا يجوز له الترشح لها.

١٣ - وفي ٧ نيسان/أبريل، أعلن رئيس الوزراء عن تشكيل حكومة مؤلفة من ٣٣ عضواً. وتشمل حكومة السيد سورو ٨ أعضاء من الحركة الشعبية الإيفوارية، و ٧ أعضاء من القوى الجديدة، و ٥ أعضاء من تجمع الجمهوريين، و ٥ أعضاء من الحزب الديمقراطي لكوت ديفوار، و ٦ ممثلين عن أحزاب سياسية أخرى، وعضواً واحداً ممثلاً للمجتمع المدني.

١٤ - وفي ١٢ نيسان/أبريل، نشر الرئيس غباغبو مرسوماً أصدر فيه عفواً عن مرتكبي جميع الجرائم التي اقترفت ضد أمن الدولة بين ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ و ٤ آذار/مارس ٢٠٠٧. ولا ينطبق ذلك القانون على الجرائم الاقتصادية أو جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية.

١٥ - وأبرم رؤساء أركان قوات الدفاع والأمن، والقوات المسلحة للقوى الجديدة، وكذلك قادة قوات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وعملية ليكورن، اتفاقاً يلغي الأحكام التي وضعت القاعدة القانونية لمنطقة الثقة والتدابير الأمنية المتعلقة بها، وذلك بغية إلغاء تلك المنطقة. وبدأ تفكيك تلك المنطقة في ١٦ نيسان/أبريل بإلغاء مراكز المراقبة في تيبيسو، ودجيونوا، وإقامة مركز مراقبة لعملية الأمم المتحدة على طول الخط الأخضر في بلدة نغاتا دوليكو، ونشر أول وحدة شرطة مشتركة. ونُشرت في أواخر نيسان/أبريل وحدتان مشتركتان أخريان في غرب البلاد.

١٦ - وحصل تأخير متراكم بالمقارنة بالجدول الزمني الذي حدده الاتفاق، فيما يتعلق ببدء العمليات وتفكيك الميليشيات، وتجميع المقاتلين، وإعادة بسط سلطة الإدارة العامة في جميع أنحاء البلد، واستئناف جلسات الاستماع لتحديد هوية السكان. ويعود هذا البطء أساساً إلى سوء تقدير الصعوبات العملية التي اعترضت الإنجاز. ومع ذلك، أُعلن عن الاحتفال ببدء تفكيك قوة المقاومة في الغرب الكبير في ١٩ أيار/مايو في قرية غيلغو.

١٧ - وفي ١٥ أيار/مايو، خُفض قوام عملية ليكورن بـ ٥٠٠ فرد، مما جعل عدد جنودها يقل عن ٣٠٠٠ جندي.

١٨ - وفي ١٩ أيار/مايو، أُقيم في قرية غيلغو احتفال ببداية نزع سلاح الميليشيات الموجودة في غرب كوت ديفوار والتابعة لجهة المقاومة في الغرب الكبير. وسلمت الجبهة ما مجموعه ١٠٢٧ قطعة سلاح إلى الرئيس غباغبو. وبعد تدمير بعض الأسلحة، سلم الرئيس البقية إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وحديث بالإشارة، أنه بالرغم من أهمية الحدث وتغطيته الإعلامية الواسعة، كان من بين الأسلحة التي جمعت عدد كبير من القطع غير القابلة للاستعمال ومن البنادق غير الأوتوماتيكية.

١٩ - ونظرا لقلّة الاطلاع على محتوى اتفاق واغادوغو، انتشر في مختلف فئات شعب كوت ديفوار بسرعة شعور بأن الحظر والجزاءات المفروضة على كوت ديفوار لم تعد قائمة. وانطلاقاً من هذا الفهم الخاطئ، أبدى بعض الأشخاص الذين اتصل بهم الفريق تردداً في الاقتناع بوجاهة مهمته.

رابعاً - مراقبة الحظر

٢٠ - أشار الفريق في تقريره (S/2006/735) إلى أن ميناءي أبيدجان وسان بدرو يمكن استعملهما كنقطتي دخول في انتهاكات محتملة للحظر على الأسلحة والمعدات ذات الصلة، لا سيما نظراً لقلّة المراقبة في الميناءين. ولم تتطور الحالة إطلاقاً، مثلما يؤكد ذلك عدم تفتيش الموقعين.

٢١ - بيد أن الخلية المعنية بالحظر، التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، شرعت في إجراء اتصالات تقارب مع السلطات المرفئية بغية وضع فريق مراقبة دائم. وتُقل موظفان من الخلية الجوية - المرفئية إلى ميناء أبيدجان المستقل.

٢٢ - وبالتعاون مع المستشار في مجال الحظر على الأسلحة، بدأت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار برنامجاً تدريبياً يرمي إلى تحسين الأدوات المتاحة للشرطة، والمراقبين العسكريين، وعناصر الوحدات العسكرية خلال عمليات التفتيش، مع التشديد على تقييم المخاطر على أساس الوثائق المصاحبة للبضائع. وقد عيّن خبير الحظر هذا لمدة ٣ أشهر تنتهي في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧. واستنتج من التقدم المحرز في تخطيط عمليات مراقبة الحظر، بفضل وجود ذلك المستشار، إن وجود أخصائي جمارك واحد على الأقل داخل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار سيسهم في تحسين عمليات التفتيش انتقاء واستهدافاً.

٢٣ - وأشار فريق الخبراء في تقريره السابق (S/2006/964) إلى وجود جهاز مسح في ميناء أبيدجان، تملكه الشركة BIVAC International. وقد صُنِعَ جهاز المسح ذلك بطلب خاص لمساعدة السلطات المرفئية على اكتشاف الغش التجاري، بالنظر إلى ضخامة حجم البضائع الاستهلاكية، وعلى أداء مهمتها في استخلاص الرسوم الضريبية. ويعمل جهاز المسح هذا منذ آذار/مارس ٢٠٠٧، ومن المتوقع أن تتمكن عملية الأمم المتحدة من استعماله للتحقق من محتوى الحاويات خلال عمليات التفتيش.

٢٤ - وخلية عملية الأمم المتحدة، المعنية بالحظر والمسؤولة عن تخطيط المراقبة ومتابعة الحظر قاعدة بيانات عن الأسلحة والذخائر. وتُضاف إلى قاعدة البيانات نتائج عمليات التفتيش مما يسمح بالتحقق من ظروفها ومن تطور المخزون من الأسلحة.

٢٥ - وجدير بالإشارة تزايد الاعتراض على قيام السلطات المحايدة بالتفتيش، منذ توقيع اتفاق واغادوغو في ٤ آذار/مارس، لا سيما من طرف قوات الدفاع والأمن في كوت ديفوار. فقد مُنعت تلك السلطات من الوصول إلى البضائع بالرغم من الإشعارات المسبقة التي وجهتها القوات المحايدة، والأمر المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ الذي طلب فيه رئيس أركان القوات المسلحة لكوت ديفوار من قوات الدفاع والأمن السماح بقيام عمليات التفتيش على الأنشطة المحظورة. ويرفض الحرس الجمهوري، ورئاسة البلد، ومركز قيادة العمليات الأمنية بانتظام السماح بعمليات التفتيش، واعتُرض على وصول عمليات التفتيش إلى مدينة غراغونا.

٢٦ - وحدث أن عمليات تفتيش مقررّة، أُحيلت تفاصيلها إلى مركز تخطيط ومراقبة العمليات، الذي تعود إليه مهمة الإشراف على الهياكل المقرر تفتيشها (سواء تعلق الأمر بقوات الدفاع والأمن لكوت ديفوار أو بالقوات المسلحة للقوى الجديدة) لم يتسن إجراؤها لأسباب تافهة، بل لأعذار واهية. وتمثل هذه الحالة عائقاً في طريق تنفيذ ولاية القوات المحايدة وتقع مسؤولية ذلك على عاتق رؤساء أركان الجانبين.

٢٧ - إن رفض عمليات التفتيش والاعتراض عليها يمكن أن ينال من القدرة على تحديد مدى تسليح الطرفين، لا سيما وأن عمليات المراقبة الدورية تكشف أحيانا عن فروق في مستوى الوحدة نفسها.

٢٨ - ومن المتوقع أن يؤدي التعاون بين مركز القيادة المتكاملة الذي أنشأه اتفاق واغادوغو للسلام، والخلية المعنية بالخطر، التابعة لعمليّة الأمم المتحدة في كوت ديفوار إلى إنشاء إطار مناسب ييسر تنفيذ ولاية القوات المحايدة في مراقبة الخطر.

خامسا - التحقق من قدرات الأسطول الجوي

ألف - حالة طائرة ال Mi-24

٢٩ - واصل الفريق تحقيقه في استخدام الاسطول الذي تملكه القوات الجوية لكوت ديفوار وفي الرحلات التي يمكن أن تمثل تهديدا للسلام. وقام أيضا بالتحقق من التحركات الجوية الدولية في اتجاه كوت ديفوار ومن الرحلات الداخلية.

٣٠ - لم تطر الطائرة العمودية Mi-24 منذ ٢٦ تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠٠٦. وكشفت التفتيشات التي أجراها فريق الخبراء أن هذه الطائرة غير قادرة حاليا على الطيران وأن استعملها يتطلب أعمال صيانة. ولم يصل إلى اللجنة أي طلب بتجربتها.

٣١ - وفي ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧، أعلم نائب قائد القواد الجوية لكوت ديفوار الفريق أن جميع الذخائر المعدة للطائرة العمودية Mi-24 قد نُقلت تحت الحراسة إلى أبنغورو. واكتشف الفريق فيما بعد أن الذخائر لا تزال موجودة في المجمع الجوي للنقل والاتصال في أبيدجان، حيث توجد الطائرة، وفي مطار سان بيدرو.

٣٢ - وحددت عملية تفتيش قامت بها عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧ بدقة موقع الذخائر المخزنة في قاعدة المجمع الجوي للنقل والاتصال في أبيدجان. ولم تكن قواعد سلامة المتفجرات مطبقة في ذلك الموقع بدرجة معقولة وكانت الأخطار حقيقية.

٣٣ - وظلت ذخائر الطائرة العمودية Mi-24 التي فتشها الفريق خلال ولايته السابقة مخزنة في مطار سان بيدرو. وهناك أيضا لم تكن ظروف تخزين تلك الذخائر وغيرها من أنواع الذخائر، لا سيما قذائف هاون من عيار ٨٢ مم، وقنابل يدوية وذخائر أسلحة صغيرة العيار (٦٢، ٧ مم) ظروفًا مرضية بالمرّة.

٣٤ - ويرى الفريق أن في تخزين تلك الذخائر في قاعدة المجمع الجوي للنقل والاتصال خطرا شديدا، وهو يوصي بنقلها تحت حراسة عملية الأمم المتحدة وبمراقبة ظروف تخزينها مراقبة دورية.

٣٥ - وكثيرا ما واجهت القوات المحايدة رفضا عند محاولة تفتيشها لمنشآت المطارات. ففي ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، رفضت السلطات العسكرية في مطار سان بيدرو السماح بعملية تحديد جوي مشتركة بين الخلية المعنية بالحظر وفريق الخبراء في ذلك المطار، تمهيدا لعمليات تفتيش.

٣٦ - وفي ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، عند إنزال عدة صناديق من طائرة من طراز أنطونوف An-12 في مطار أبيدجان الدولي، رفضت السلطات العسكرية الإيفوارية، لا سيما الدرك، التعاون مع فريق التفتيش، ومنعت وصوله إلى الصناديق المذكورة.

٣٧ - وتمكن الخبراء فيما بعد من الحصول على نسخة من الوثائق المصاحبة للمعدات المشحونة؛ ولم يُسجل، على أساس تلك الوثائق، أي انتهاك لنظام الجزاءات.

باء - المساعدة التقنية الأجنبية

٣٨ - وُجّه اهتمام خاص إلى مراقبة أنشطة صيانة الطائرة العمودية Mi-24 التابعة للقوات الجوية لكوت ديفوار (تحمّل الرقم TU-VHO) في قاعدة المجمع الجوي للنقل والاتصال في أبيدجان.

٣٩ - وردا على سؤال يتعلق بوجود تقنيين أجانب، أفاد قائد القوات الجوية لكوت ديفوار الخبراء بأن التقنيين الأجانب القائمين بصيانة الطائرة العمودية Mi-24 غادروا كوت ديفوار في نهاية عام ٢٠٠٦، لأن وجودهم يعتبر انتهاكا للجزاءات التي فرضتها الأمم المتحدة. بيد أنه وبالرغم من الطلبات المتكررة، لم يحصل الفريق على قائمة بأسماء أولئك التقنيين. وأفادت معلومات استقاها فريق الخبراء أن غيابهم يفسره طول المدة التي بقيت فيها الطائرة Mi-24 بدون تشغيل.

٤٠ - وبما أن السلطات العسكرية الإيفوارية لم تقدم أي دليل على مغادرة أولئك التقنيين، بدأ الفريق تحقيقات للعثور على معلومات عنهم، ولم يتوصل إلى أية معلومات ملموسة.

٤١ - وفي ٦ أيار/مايو ٢٠٠٧، وبعد عدة محاولات، تمكن الفريق من التخابط هاتفيا مع ميخائيل كاييلو. وهو مواطن بيلاروسي وموظفي سابق بوزارة الدفاع البيلاروسية وكان مكلفا بعقود الدفاع المبرمة مع كوت ديفوار. وقد ورد اسمه في تقرير سابق للفريق (S/2006/735) بوصفه أحد مسؤولي R. M. Holdings مكلفا بالخصوص بانتداب تقنيين أجانب لحساب دولة كوت ديفوار. وله حاليا مركز المستشار التقني بوزارة الدفاع الإيفوارية.

٤٢ - وفي الحادثة، اعترف السيد كاييلو بأنه لا يزال موجودا في إقليم كوت ديفوار. بيد أنه رفض طلب الفريق مقابلته، متحججا بضرورة الحصول على إذن مسبق بذلك من رؤسائه، مما يثبت أنه لا تزال تربطه علاقات مباشرة بالسلطات الإيفوارية. ورغم أن الفريق لم يحصل على معلومات عن أنشطة السيد كاييلو الحالية في كوت ديفوار، فإنه يرى أن وجوده في البلد، ومركزه كمستشار تقني بوزارة الدفاع الإيفوارية، ورفضه مقابلة الخبراء دلائل توحي بأنه قد يكون مورطا في العمليات المذكورة أعلاه.

٤٣ - وفي رد موجه إلى الفريق السابق بشأن هوية التقنيين إيفان بوهاش، وديميتري لابكو، وفلاديمير نياذيزوي، أكدت حكومة بيلاروس أن ثلاثتهم من جنسية بيلاروسية.

٤٤ - وإثر نشر الصحيفة اليومية الإيفوارية لوروبون في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ مقالا أشار إلى إمكانية وجود محاربين مسلحين أجانب في بعض مدن كوت ديفوار، أجرى الفريق تحقيقات للتأكد من صحة تلك المعلومات واتصل بالصحفي الذي كتب الخبر. ولم يتمكن الفريق من التأكد من صحة تلك المعلومات.

سادسا - الأسلحة

٤٥ - نظرا إلى المدة المحدودة لولاية فريق الخبراء، ولتفاوت درجات التعاون التي أظهرتها مختلف الأطراف التي اتصل بها، لم يتمكن الفريق من التحقيق بشكل تفصيلي إلا في عدد محدود من انتهاكات الحظر المفروض على المعدات العسكرية والعتاد ذي الصلة. ولا تمثل تلك الانتهاكات خطرا كبيرا على عملية السلام والوحدة التي بدأت منذ توقيع اتفاق واغادوغو.

ألف - متابعة تسليم الذخائر من طرف خدمات البريد السريع FedEx و United Parcel Service

٤٦ - تضمن التقرير السابق لفريق الخبراء (S/2006/964، الجزء الثاني باء) حالتين تتعلقان بمواطن إيفواري يدعى يوسف دياباتي. وتمثلت الحالة الأولى في استيراد ذخائر من عيارات مختلفة إلى كوت ديفوار، حُجزت عند وصولها إلى أبيدجان في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وتمثل الثانية في محاولة إدخال أسلحة يدوية وأعتدة ذات صلة إلى كوت ديفوار، عن طريق خدمة بريد سريع من مدينة سان دياغو في الولايات المتحدة. وإثر هذه المحاولة، اعتُقل السيد دياباتي من طرف العدالة الأمريكية في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

٤٧ - وفي ٧ أيار/مايو ٢٠٠٧، أصدرت محكمة كاليفورنيا الجنوبية بالولايات المتحدة حكما في الاتهامات الموجهة إلى يوسف دياباتي وحكمت عليه بالسجن مدة ٤٨ شهرا وبغرامة قدرها ١٢ ٥٠٠ دولار، وبقائه تحت المراقبة بعد خروجه من السجن مدة ٣ سنوات. وكان التعامل مع هذه الحالة، منذ اعتقال السيد دياباتي، بوصفها انتهاكا للتشريعات الوطنية في الولايات المتحدة الأمريكية؛ وقد أدين المتهم فقط على محاولته تصدير معدات دفاعية بدون رخصة ومحاولته تهريبها من الولايات المتحدة.

٤٨ - وفي ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، توجه وفد مؤلف من خبراء الخلية المعنية بالحظر، التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، إلى القائد الأعلى للدرك في كوت ديفوار للاستفسار عما وصل إليه التحقيق في استيراد ذخائر من بروكلين في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، عن طريق شركة البريد السريع FedEx. واكتشف الفريق أنه لم يحدث أي تطور يذكر في التحقيق الذي يقوم به الدرك، منذ آخر زيارة للفريق في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وحدير بالإشارة أن عملية الأمم المتحدة لم تفتش أبدا الإرسالية المحجوزة، وهو ما يتطلبه تطبيق أحكام القرار ١٧٣٩ (٢٠٠٦). ولم يتمكن الخبراء خلال ذلك الاجتماع من

الوصول إلى الإرسالية التي تحتوي على الذخائر. وظلت المحاولات اللاحقة لتفتيش الطرد بدون نتيجة.

٤٩ - وفي ٢٩ آذار/مارس التقى الفريق بمسؤولي الشرطة الوطنية. وألح المدير العام خلال اللقاء على ضرورة تزويد الشرطة بمعدات حفظ النظام. واستند المسؤولون في مطالبتهم بمعدات جديدة إلى مذكرة تقييم لحالة الأمن وحفظ النظام، وجهها المدير العام للشرطة إلى وزير الأمن في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وإلى الاستنتاجات التي توصلت إليها جولة جرد المعدات التقليدية لحفظ النظام التي جرت قبل ذلك بأيام في جميع أنحاء ووحدات التدخل في أبيدجان. وتستننتج المذكرة أن المخزون من المعدات قليل ويبدو أنه غير كاف لقيام أفراد الشرطة بمهمتهم في حماية الأشخاص والممتلكات بشكل فعال وبدون تعرضهم للخطر.

٥٠ - وأبرزت سلطات الشرطة أيضا عجزها عن حفظ النظام في حالة حدوث مظاهرات شعبية كبيرة أو متكررة، بسبب قلة الوسائل التقنية الفعالة المتاحة لها. وأكدت تلك السلطات في هذا المجال أيضا للخبراء أن الدفعات الست الأخيرة من خريجي الشرطة ليست لها أسلحة يدوية (مسدس أوتوماتيكي عيار ٩ مم)، لأن مخزون الدولة من ذلك السلاح لا يكفي لسد الاحتياجات.

٥١ - وشدد الخبراء على ضرورة احترام الشرطة الوطنية الإيفوارية للإجراءات المناسبة للحصول على استثناء يمكنها من الحصول على المعدات، وفقا للتوجيهات التي وضعتها لجنة الجزاءات. وليس للشرطة الإيفوارية حاليا معدات كافية وهي غير قادرة تمام القدرة على مواجهة تحديات حفظ النظام بدون سلاح. ولذلك يرى فريق الخبراء أن احتياجات الشرطة الوطنية لكوت إيفوار هي احتياجات حقيقية، لا سيما فيما يتعلق بمكافحة انعدام الأمن في المناطق الحضرية، وبالنظر إلى ضرورة إعادة بسط سلطة الإدارة في شمال البلد، وتأمين الإعداد للانتخابات.

باء - المعدات التي طلبتها الشرطة الوطنية لكوت ديفوار

١ - حالة "تاسك ترايديغ"

٥٢ - في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، التقى الفريق بالسيد ميشال فرديناند فاندنبوش، صاحب مؤسسة تاسك ترايديغ المحدودة ومديرها العام المتورط في محاولة انتهاك الحظر على تزويد شرطة كوت ديفوار بالأسلحة. ويتناول تقرير الخبراء (S/2006/964) المسألة بالتفصيل.

٥٣ - وصرح السيد فاندنبوش إلى الخبراء أن المؤسسة شركة خارجية مسجلة في جزر فرجن البريطانية، وليس لها في إفريقيا الجنوبية سوى مكتب. وأنها، في نظره، ليست بحاجة إلى أي ترخيص من جانب سلطات جنوب إفريقيا لكي تتجر بالأسلحة. وأشار أيضا إلى أن الحساب المصرفي لمؤسسته، المفتوح لدى المصرف القبرصي "هيلينيك بانك" والذي دُفعت له تسبقة الـ ٩٣٣ ٩٠٣ دولارا من المصرف المركزي لكوت ديفوار لشراء المعدات، هو حساب محمد منذ اكتشاف فريق الخبراء للعقد بين شركة تاسك ترايدينغ المحدودة والشرطة الإيفوارية. وقال السيد فاندنبوش أن هذه الحالة تضر بأنشطته التجارية، لا سيما وأن أموالا من مصادر أخرى جُمِدت في الحساب المذكور.

٥٤ - بيد أن الخبراء حصلوا على معلومات تناقض ذلك وتفيد أنه بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ وأواسط أيار/مايو ٢٠٠٧، أن السيد فاندنبوش قام بتحويل عدة عشرات الآلاف من الدولارات من نفس الحساب المصرفي، وأن الحساب لم يسجل أي ودائع أخرى.

٥٥ - وأوضح السيد فاندنبوش أيضا أن المعدات المذكورة في العقد مع مسؤولي الشرطة الوطنية لكوت ديفوار لم تُطلب أبدا من الموردين، وأن الصفقة توقفت قبل الدفع. وأكدت شركة تاسك ترايدينغ المحدودة تنفيذ العقد بمجرد حصولها من لجنة الجزاءات على الاستثناء اللازم لذلك، وأفاد أنه سيتعامل في المستقبل مع مورد آخر بسبب نظام الجزاءات المفروض على جمهورية إيران الإسلامية حيث يوجد المورد الأصلي. ونظرا لارتفاع الأسعار منذ توقيع العقد مع الشرطة الوطنية في نهاية عام ٢٠٠٥، وما لم تُدفع تكملة مالية، فإن العقد الجديد سيغطي بالطبع كميات أقل من المعدات.

٢ - حالة توريد معدات من شركة إمبيريال آرمور

٥٦ - حصل فريق الخبراء على وثائق نقل (انظر المرفق الثاني) تتعلق بوصول معدات عسكرية إلى كوت ديفوار أرسلتها الشركة إمبيريال آرمور التي يوجد مقرها في جنوب إفريقيا، موجهة إلى الشرطة الوطنية لكوت ديفوار. وقد سُلمت تلك المعدات في مطار فيليكس أوفوات بوانيي عن طريق شركة الطيران الأثيوبية في رحلتها من جوهانسبورغ إلى أبيدجان مروراً بأديس أبابا بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وتتضمن المعدات خوذات واقية من الرصاص، ودروعاً لمقاومة المتظاهرين، وأجهزة وقاية للذراعين والرجلين، يبلغ وزنها الإجمالي ١٠٤ ١ كيلوغرامات على الأقل.

٥٧ - ولم يُحط الفريق علما، خلال لقائه بمسؤولي الشرطة الوطنية في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧، بهذه العملية، وأكد المدير العام أن الشرطة لم تطلب أية معدات بعد الطلب الذي

قدمته إلى شركة تاسك ترايدينغ المحدودة، والذي كشف عنه الفريق في تقريره (S/2006/964).

٥٨ - وفي ٢ أيار/مايو، توجه الخبراء إلى كلوف (كوازولو ناتال)، مقر الشركة إمبيريال آرمور، حيث تقابلوا مع المديرية العامة لويزا غارلاند. واعترفت السيد غارلاند خلال اللقاء بإرسال المعدات المذكورة مباشرة إلى شرطة كوت ديفوار، وأوضحت أن الطلب سُجل في أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، وأن التسليم حدث بعد دفع مبلغ الصفقة كاملاً. بيد أنها لم تقدم إلى الخبراء مزيداً من التفاصيل عن العقد ومبلغ الصفقة، قائلة إن ذلك ربما يعرض للخطر طلباً آخر يجري التفاوض بشأنه مع نفس الزبون. ولذلك اكتفت بتأكيد تسليم المعدات مع الإشارة، عند اطلاعها على الوثائق التي قدمها الفريق، بأن الخוזات المذكورة في وثائق النقل لم تكن مقاومة للرصاص، بل هي خוזات لمكافحة المتظاهرين. وقالت إن الوصف الوارد في وثائق النقل وضعه الناقل بدون معرفة دقيقة بهذا النوع من المعدات. ويبدو أن هذه الفرضية يصعب تصديقها نظراً إلى أن الأوصاف الأخرى الواردة في وثيقة النقل الجوي متوافقة تماماً مع البنود التي تعترف إمبيريال آرمور بأنها سلمتها، مما يوحي بأن الوثيقة أعدت على أساس مضمون فاتورة.

٥٩ - وفي ٦ أيار/مايو التقى الخبراء بالمفوض كيلى، المدير العام المساعد المكلف بخدمات الأمن العام، والمسؤول عن أسلحة شرطة كوت ديفوار. وسأل الخبراء ممثلي الشرطة عن عقد توريد المعدات من مؤسسة إمبيريال آرمور، فقالوا إنهم يجهلون تماماً وجوده ولا علم لهم باستلام تلك المعدات. ووعده المدير العام المساعد بتزويد الفريق بأية معلومات تكميلية يحصل عليها بعد الاستفسار لدى إدارة الشؤون المالية بوزارة الأمن، المسؤولة عن توجيه الطلبات لحساب الشرطة الوطنية، والمسؤول عن المعاملات الجمركية بوزارة الدفاع، المكلف أيضاً بإجراءات تسليم ما يُرسل إلى الشرطة الوطنية. وفي ٧ أيار/مايو أيضاً وجه الخبراء إلى المدير العام المساعد عدداً من العناصر التي قد تسمح له بالحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات عن اقتناء تلك المعدات، وإطلاع الفريق على تفاصيل العملية. وقد أطلع الفريق على المعلومات المتعلقة بالموارد وبرقم وثائق النقل. ولم يتلق الفريق منذ ذلك التاريخ أي معلومات إضافية عن هذه الصفقة.

٦٠ - ولم يتمكن الفريق من إجراء تفتيش مادي على المعدات المذكورة. ولذلك، فقد استحال عليه التأكد من صحة المعلومات المتعلقة بحجم البضائع المستلمة وطبيعتها. ولكن ذلك لا يمنع كون استيراد الخוזات، المستنتج من وثائق النقل، يمثل انتهاكاً للحظر المفروض

على الأسلحة والمعدات ذات الصلة، باستثناء ما تسمح اللجنة باستثنائه بموجب الفقرة ٨ (ب) من قرار مجلس الأمن ١٥٧٢ (٢٠٠٤).

٦١ - واستنتج الفريق أنه بالرغم من رفض لجنة الجزاءات الطلب الذي وجهته حكومة كوت ديفوار، لأسباب إجرائية، وفيما يتعلق بطلب الشرطة الوطنية لدى شركة تاسك ترايدينغ المحدودة، والتفسيرات المقدمة عن الإجراءات التي ينبغي إتباعها ليتمكن الحصول على استثناء، يبدو أن السلطات تجاهلت تلك الإجراءات في تزويدها قوات الدفاع والأمن بالمعدات. فقد حدث اقتناء تلك المعدات من شركة إمبيريال آرمور بعد أن تقابل الفريق السابق مع وزير الداخلية السابق جوزيف دجا بلي، والمفوض كيللي بشأن حالة شركة تاسك ترايدينغ المحدودة.

٦٢ - ومع الاعتراف بحاجة الشرطة الوطنية إلى المعدات، بالنظر إلى الطلبين الحاليين والطلب القادم، مثلما أكدته مديرة إمبيريال آرمور، استنتج الفريق عدم وجود تعاون أو شفافية من جانب السلطات الإيفوارية.

جيم - شركات الأمن الخاصة وشركات تحويل الأموال

٦٣ - نظم الخبراء اجتماعات عمل مع عدة مسؤولين عن شركات خاصة للأمن والحراسة تقدم خدماتها في أبيدجان. واضطر الفريق بسبب مدة ولايته المحدودة وعدد تلك الشركات الكبير أن يختار بعضها للاتصال بها وأن يقتصر في ذلك على الشركات التي تُعتبر أكثر تمثيلاً وقدرات.

٦٤ - ويُستنتج من المعلومات التي حصل عليها الفريق أن بعض شركات الحراسة أو الأمن الخاصة تمارس أنشطتها مع التمتع بإذن باستيراد معدات غير موجودة على قائمة البنود المأذون بها في التشريعات الإيفوارية السارية. وتتضمن القائمة قتابل دفاعية، وعصي، وأسلحة بدخائر مطاطية، وغازات مشلّة أو مقيدة للحركة. وتستعمل بعض شركات الحراسة أو الأمن، في القيام ببعض مهامها، أسلحة نارية وسترات واقية من الرصاص. بيد أن شركات حراسة نقل الأموال والحراس الشخصيين هم وحدهم المأذون لهم بمسك أسلحة نارية.

٦٥ - واعترف مسؤولو الشرطة الذين اتصل بهم الفريق أيضا بأن قطاع شركات الحراسة والأمن الخاصة شهد تطورات عميقة منذ اندلاع الأزمة تمثلت أساساً في تكاثر المؤسسات بسبب تزايد انعدام الأمن وتناقص قدرات السلطات على أداء مهامها في مجال المراقبة والتنظيم. ومن المفترض أن تؤدي الأحكام التي يجري وضعها والتعديلات التشريعية التي أُدخلت في عام ٢٠٠٥ إلى تحسين تنظيم هذه المهنة.

٦٦ - وفي عدد محدود جدا من الحالات، اعترف ممثلو الشركات التي التقى بهم الفريق بأنهم يحملون أسلحة وعتادا ذا صلة من خارج كوت ديفوار، وذلك لصعوبة الحصول على تلك المعدات بسبب الحظر المفروض على الأسلحة والمعدات ذات الصلة. ويبدو أن تلك المعدات اقتُنيت بشكل ينتهك الحظر المفروض على الأسلحة والعتاد ذي الصلة.

٦٧ - واكتشف الفريق خلال تحقيقاته عمليات استيراد معدات قامت بها إحدى شركات الأمن. ففي ٨ آذار/مارس ٢٠٠٧، حجزت السلطات الجمركية في مطار أبيدجان معدات قادمة من فرنسا صُدِّرتْها مؤسسة إكلا - أنتيفول في تولوز، وموجهة إلى دومينيك هنري أماتا، وهو مواطن فرنسي ومدير شركة أمن خاصة تدعى "911 Security" وتوجد مكاتبها في المنطقة ٤ في بلدة ماركور في أبيدجان. ويفيد تقرير التحقيق الذي أعدته الشرطة الوطنية الإيفوارية (دائرة الاستعلامات والتوثيق) أن المعدات المحجوزة تتضمن ٦٠ سلاحا يدويا (Gom Cogne ٥٥ من طراز GC 54 و ٥ ذخائر Flash Ball) و ٣٠٠ ذخيرة من عيار ٥٠/١٢ Gom Cogne (ذخائر مطاطية لأسلحة محدودة الفتك)، و ١٠ كشافات معادن و ٨ كشافات ضوئية طاقة ٥٠٠ واط ذات جهاز راداري لتحديد المواقع.

٦٨ - وكان السيد أماتا قد حصل في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، من وزارة الأمن في كوت ديفوار على إذن باستيراد ٦٠ مسدسا Gom Cogne من طراز ٥٤، و ٦٠ سترة واقية من الرصاص و ٢٥٠٠ قطعة ذخيرة مطاطية عيار ٥٠/١٢ (انظر المرفق الثالث). واكتُشف عند الاستيراد فارق بين الكميات المطلوبة والكميات التي أُذن بها، مما دفع الدوائر الجمركية في المطار إلى حجزها مؤقتا. وقد أُستعاد المستورد فيما بعد معداته.

٦٩ - وبعد التحقق مع شركة الأمن "911 Security"، سلم السيد أماتا إلى الفريق نسخة من الفاتورة الصادرة عن المورد الفرنسي. وتؤكد تلك الوثيقة قائمة المعدات الواردة في تقرير الشرطة باستثناء بعض التفاصيل، وعدد الذخائر المذكور هو ٣٧ وحدة (٣٠ طلقة مطاطية و ٧ طلقات ل Flash Ball).

٧٠ - وسأل الخبراء السيد أماتا عن الصفقة وعن الفروق التي لوحظت بين ما ورد في الإذن الوزاري وما ورد في الفاتورة، فأفاد بأنه لم يشتر سترات واقية من الرصاص بسبب رفض المورد الفرنسي تزويدها بما تجنبا للتورط في تصدير مواد خاضعة للحظر المفروض على كوت ديفوار، وفقا لتوجيهات الاتحاد الأوروبي.

٧١ - وتردد السلطات في تقديم معلومات إلى الفريق بالرغم من طلباته المتكررة، والصعوبات التي تواجهها تلك السلطات في مجال تنظيم هذه المهن، تريد من اقتناع الفريق

باحتمال حدوث انتهاك للحظر المفروض على الأسلحة والمعدات ذات الصلة، من طرف شركات الحراسة والأمن.

سابعاً - تحركات الأسلحة والمقاتلين في المناطق الحدودية

٧٢ - بالرغم من تواتر المعلومات عن وجود أجناب، لا سيما من أصل ليبيري وبدرجة أقل من بوركينا فاسو وغينيا، في صفوف بعض الميليشيات أو التنظيمات شبه العسكرية في كوت ديفوار، لم يتمكن الفريق من الحصول على معلومات مؤكدة. بيد أنه من الجدير بالإشارة أن المعلومات المستقاة بفضل التعاون الوثيق مع فريق الخبراء المعني بليبيريا، المنشأ عملاً بالقرار ١٦٨٩ (٢٠٠٦)، تثبت وجود بعض الأشخاص في غيغلو، خلال الاحتفال ببداية نزع سلاح ميليشيا غرب كوت ديفوار في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٧، ممن اشتركوا في النزاع الليبيري أو ممن يُتهمون بتجنيد محاربين ليبيريين سابقين (انظر تقرير فريق الخبراء المعني بليبيريا (S/2005/360)).

٧٣ - وأفادت معلومات متوافقة أن شبكات الميليشيات التي كانت تعمل في السابق في كوت ديفوار وفي ليبيريا ما تزال موجودة ومن الممكن أن تستأنف نشاطها بسرعة إذا ما سمح لها تطور الحالة بذلك، خاصة وأن الظروف الاجتماعية - الاقتصادية السائدة في المنطقة تجعل الالتحاق بالميليشيات عملية مغرية لنسبة كبيرة من الشبان.

٧٤ - ومن الممكن أن يتسبب برنامج جمع الأسلحة أيضاً في انتقال المقاتلين وفي تهريب الأسلحة عبر الحدود، بكثافة قليلة حسب المرجح، بهدف نقل الأسلحة غير المستخدمة في بلدان مجاورة إلى كوت ديفوار، والحصول على المال المقدم مقابل كل قطعة سلاح تسلّم ("شبكة الأمن"). وأشار مراقبو الأمم المتحدة العسكريون إلى محاولة جرت في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ لشراء الأسلحة في مناطق الحدود بين كوت ديفوار وليبيريا.

ثامناً - الموارد الطبيعية والنفقات المتصلة بالدفاع

٧٥ - اتصل الفريق بمؤسسات مالية دولية ووطنية للحصول على معلومات دقيقة عن نفقات وزارة الدفاع والأمن. ولم تستجب السلطات الوطنية لطلبات الفريق، مما جعل تحليل النفقات المخصصة لاقتناء المعدات أو الخدمات المشمولة بالحظر عملية صعبة.

٧٦ - وتشير المعلومات المتصلة بميزانية سنة ٢٠٠٦ إلى أن الميزانية المخصصة للدفاع تبلغ ١,٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي. بيد أنه ينبغي اعتبار ذلك الرقم تقريبياً لعدم معرفة

المبلغ الحقيقي للنفقات المخصصة لهذا المجال، لأن ميزانيات أخرى مثل الميزانية المخصصة لنفقات السيادة يمكن أن تستعمل لتغطية نفقات مماثلة.

٧٧ - ويعكس مجموع نفقات السيادة ارتفاعاً من ٤،٤ في المائة في عام ٢٠٠٤ إلى ٦،٤ في المائة في عام ٢٠٠٦ من مجموع النفقات، أي ٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي. وعلى سبيل المقارنة، تتجاوز هذه النفقات مخصصات قطاعي الصحة والتعليم

ألف - الموارد الطبيعية

٧٨ - اقتصر الفريق في أنشطته على التحقيق في أكبر موردين طبيعيين توليدا للإيرادات: الكاكاو والمنتجات النفطية، لأن الظروف اللازمة للقيام ببحوث تفصيلية في استغلال جميع الموارد الطبيعية غير متوفرة، لأسباب أهمها قصر مدة ولاية الفريق وصعوبة إقامة حوار مع القطاعات الإيفوارية.

باء - استغلال الكاكاو في المنطقة الحكومية

٧٩ - يؤكد الفريق أن قطاع الكاكاو لا يزال يغذي حسابات الدولة ويولي جانباً كبيراً من احتياجاتها. ورغم الضغوط التي يمارسها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والاتحاد الأوروبي، لم تتخذ السلطات الإيفوارية أي إجراء ملموس لتحسين إدارة المؤسسات الأربع شبه المالية العاملة في هذا المجال والتخفيض من الاقتطاعات الضريبية. وهي بورصة البن/الكاكاو، وسلطة تنظيم البن/الكاكاو، وصندوق التنظيم والمراقبة، وصندوق تنمية وتشجيع أنشطة منتجي البن والكاكاو. وبالرغم من المحاولات المتكررة، لم يتمكن الفريق من مقابلة المسؤولين عن المؤسسات شبه المالية المذكورة أو الحصول على تفسيرات إضافية عن استعمال الإيرادات شبه المالية المسجلة بين عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٦، والمقدرة بـ ٥٤٩،٩ بليون من فرنكات الجماعة المالية الإفريقية.

٨٠ - شهدت عائدات الرسم الوحيد على تصدير الكاكاو الذي تفرضه الدولة ارتفاعاً في آب/أغسطس ٢٠٠٢ من ١٨٠ غالي ٢٢٠ من فرنكات الجماعة المالية الإفريقية. بيد أن الفريق أحيط علماً بأن ممارسة دفع الرسم مسبقاً ما تزال قائمة وتجري وفق إجراءات لا تزال يحيط بها قدر كبير من السرية.

٨١ - ولا تزال إدارة الاقتطاعات المفروضة على قطاع الكاكاو خالية من الشفافية، لا سيما فيما يتصل بإدارة الحسابات المصرفية، باستثناء الحسابات الاجتماعية التي تديرها المؤسسات شبه المالية.

٨٢ - وكشفت مراجعة الحسابات التي طلبتها حكومة كوت ديفوار ومولها الاتحاد الأوروبي عن وجود أرقام حسابات ذات توقيعات مزدوجة (وزير الزراعة ووزير الاقتصاد والمالية) لا توجد في حسابات المؤسسات المعنية. وكشفت عملية المراجعة أيضا عن غياب تفسيرات لاستخدام أموال، فتلک الحسابات لا تخضع للمراقبة المحاسبية. واستنتاجات المراجعة المالية أكدتها المراجعة القانونية (تقييم المنظمات والإجراءات في قطاع البن/الكافو في كوت ديفوار) المنشور في أيار/مايو ٢٠٠٧. وقد أجريت تلك الدراسة بطلب من حكومة كوت ديفوار وبتمويل من الاتحاد الأوروبي. وخلصت الدراسة القانونية إلى أن هياكل تنظيم قطاع البن/الكافو تطبق عدة ممارسات لا تتوافق مع النظام القانوني الوطني. ويُستنتج أن الإيرادات التي تديرها المؤسسات شبه المالية يمكن أن تكون استخدمت خارج إطار أهدافها الاجتماعية، مما يحدث قطعا ضررا اقتصاديا بالقطاع.

جيم - تهريب الكافو

٨٣ - واكتشف الفريق أن كمية كبيرة من محاصيل الكافو في المنطقة التي تسيطر عليها القوى الجديدة، وتقدر بحوالي ١٠ في المائة من الإنتاج الوطني، تُصدّر إلى الخارج عن طريق موانئ في توغو وغانا. ولم يتمكن الفريق من تحديد المستفيدين من إيرادات تلك الصادرات أو أوجه استخدامها.

٨٤ - وأكدت المعلومات المستقاة خلال مهمة الفريق في غانا وجود عمليات تهريب للكافو من كوت ديفوار إلى ذلك البلد. وأفادت السلطات الغانية ردا على استفسارات في هذا الصدد بأن تهريب الكافو ظاهرة في تناقص ويفسر بها أن الأسعار في غانا أعلى. وقد تكون بعض الكميات الصغيرة قد حُجزت خلال الشهور الأخيرة. ومنذ عام ٢٠٠٠، أصبح لمجلس الكافو الغاني جهاز مراقبة يسعى إلى منع دخول الكافو من كوت ديفوار إلى غانا بشكل غير قانوني.

دال - المنتجات النفطية

٨٥ - تتزايد أهمية قطاع النفط في اقتصاد كوت ديفوار. وبالرغم من الجهود التي بذلها الفريق لمقابلة المسؤولين عن شركة كوت ديفوار لتكرير النفط، فإنه لم يتلق أي رد، وإدارة الشركة ترفض إجراء أي لقاء بدون إذن مسبق من وزارة الإشراف.

٨٦ - وأفادت معلومات تلقاها الفريق من صندوق النقد الدولي أن الصادرات النفطية تتجاوز منذ عام ٢٠٠٦ صادرات الكافو. وارتفعت الصادرات النفطية من ٢٦,٣ في المائة

- من مجموع الصادرات في ٢٠٠٥، إلى ٣٢،٣ في المائة في عام ٢٠٠٦، في حين انخفضت نسبة الصادرات من الكاكاو في الفترة نفسها من ٢٧،٦ في المائة إلى ٢٥ في المائة.
- ٨٧ - وتجري حاليا عملية مراجعة للقطاع تقوم بها الدولة بتمويل من البنك الدولي؛ ومن المتوقع نشر النتائج النهائية في حزيران/يونيه ٢٠٠٧.
- ٨٨ - ويرى الفريق أن قلة الشفافية في إدارة قطاع النفط تستوجب اهتماما خاصا بأوجه استعمال عائداته.

هاء - الإدارة المالية للقوى الجديدة

- ٨٩ - أقامت القوى الجديدة في بداية ٢٠٠٤ هيكلًا يدعى الهيئة المركزية للموارد (وتسمى عادة الهيئة المركزية) مكلفة بالإدارة الاقتصادية والمالية للمنطقة الموجودة تحت سيطرتها. وتستخدم الهيئة مراكز محلية يديرها مديرون محليون في كل منطقة من المناطق العشر الواقعة تحت سيطرتها. وأفاد مديرها العام بأن لكل مدير محلي أموالا يستخدمها لتلبية احتياجات منطقته. وردا على سؤال عن طبيعة تلك الاحتياجات، رفض المدير العام للهيئة المركزية تقديم تفاصيل، مكتفيا بإشارة عامة إلى أن الأموال تلي الاحتياجات الأساسية للقوى الجديدة والسكان المحليين.
- ٩٠ - ويرى الفريق أن الإيرادات التي تديرها الهيئة المركزية يكمن استعمالها في شراء معدات عسكرية.

تاسعا - الجزاءات الفردية

- ٩١ - وفقا لأحكام الفقرة ١ من القرار ١٧٢٧ (٢٠٠٦)، قرر مجلس الأمن أن يمدد حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ العمل بالتدابير الفردية لمنع السفر وتجميد الأموال، وفق الفقرتين ٩ و ١١ من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) ضد ثلاثة مواطنين إيفواريين، هم شارل بلي غودي، وإيجان دجوي كواديو نغوران، ومارتين كواكو فوفي.
- ٩٢ - وفي إطار التحقق من تطبيق تلك الجزاءات الفردية، زار الفريق جميع الدول المجاورة لكوت ديفوار وتابع ما قام به الفريق السابق في التحقق من الممتلكات المالية المودعة لدى بعض المؤسسات المصرفية داخل كوت ديفوار وخارجها.
- ٩٣ - ولم تكن السلطات في البلدان المجاورة على اطلاع واسع على المعلومات المتعلقة بالجزاءات الفردية؛ ولذلك، فإن فعالية التدابير المتخذة على الصعيد الوطني لتطبيق تلك الجزاءات تظل محدودة.

٩٤ - وفيما يتعلق بمتابعة المعلومات الواردة في تقارير الفريق السابقة (لا سيما S/2006/735)، اتصل الفريق بالمصرف الدول لإفريقيا الغربية في كوت ديفوار، الذي يوجد لديه حساب مصرفي للسيد فوفبي. ولم يتلق الفريق إلى حد الآن أي رد. ولم يتلق الفريق أيضا قبل انتهاء ولايته ردا على الاستفسارات التي وجهها إلى الشركة العامة للمصارف في بوركينا فاسو، في واغادوغو، خلال زيادة الفريق لبوركينا فاسو، بشأن الحساب المصرفي للسيد فوفبي.

٩٥ - وردت الشركة الإيفوارية للمصارف على استفسارات فريق الخبراء بشأن أموال إيجان دجوي كوديو نغوران المودعة لديها، فأكدت المعلومات التي توصل إليها الفريق السابق وأوضحت أنه لم تحدث أي تحويلات مالية إلى حساب السيد دجوي منذ عام ٢٠٠١.

٩٦ - ومتابعة للملاحظات الواردة في التقرير السابق (S/2006/964) بشأن حساب موجود في غانا لشخص يدعى مارتين فوفبي، أحيط الفريق علما عن طريق مصرف غانا بأن المبلغ الموجود في ذلك الحساب ضئيل وأنه لم يسجل أي تحويل منذ مدة طويلة (لم تُحدد). وأعلم المصرف الفريق أيضا بتوقف التحقيق في تلك المسألة.

٩٧ - ويتضمن الجدول أدناه قائمة المصارف الأخرى التي تم الاتصال بها للتحقق من وجود أية حسابات للأشخاص الثلاثة موضع الجزاءات:

المصرف	تاريخ توجيه الرسالة	تاريخ الرد	فحوى الرد	ملاحظات
La Poste، باريس	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	في انتظار الرد		
PNB Paribas	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	في انتظار الرد		
Credit Lyonnais، باريس	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	١١ أيار/مايو ٢٠٠٧	لا يوجد حساب	
Bridge Bank Group، أبيدجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	١١ أيار/مايو ٢٠٠٧	لا يوجد حساب	رد شفوي
Omnifinance، أبيدجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧	لا يوجد حساب	رد شفوي
Versus Bank، أبيدجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	في انتظار الرد		
CNCE، أبيدجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	في انتظار الرد		
BHCI، أبيدجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧	لا يوجد حساب	رد شفوي
BRS، أبيدجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	في انتظار الرد		
Societe Assurances CI، أبيدجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	١٤ أيار/مايو ٢٠٠٧	لا يوجد حساب	رد شفوي
CICA، أبيدجان	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧	١٤ أيار/مايو ٢٠٠٧	لا يوجد حساب	رد شفوي

عاشرا - الحظر على الماس

٩٨ - فرض مجلس الأمن في قراره ١٦٤٣ (٢٠٠٥) حظرا على تصدير الماس من كوت ديفوار. وشدد فريق الخبراء في تقاريره السابقة (S/2005/699، و S/2006/204، و S/2006/735) على أن الماس يمثل مصدرا هاما للإيرادات، لا سيما بالنسبة للقوات الجديدة. وبالرغم من الحظر، فإن ماس كوت ديفوار يُسرّب حسب المرجح إلى قنوات التجارة الدولية.

٩٩ - وأدى الفريق في إطار أنشطته زيارات إلى المناطق الحدودية التي تسيطر عليها القوى الجديدة، حيث تقابل مع عمال مناجم، وأعيان القرى، وتجار تهريب وبعض عناصر القوى الجديدة. وفي ٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، تقابل الفريق في بواكي مع المدير العام للهيئة المركزية ومساعديه الرئيسيين. وقد قالوا إن القوى الجديدة غير مهتمة إطلاقا بأنشطة الماس، وأنها لا تستفيد منها.

١٠٠ - وفي المنطقة التي تسيطر عليها الحكومة، تقابل الفريق مع السلطات التقنية لوزارة المناجم والشركة الحكومية لتطوير لقطاع التعدين في كوت ديفوار (سوديني).

١٠١ - وتبادل الفريق المعلومات أيضا مع الخلية المعنية بالحظر، التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، التي تقوم برحلات مراقبة شهرية فوق مناطق استخراج الماس، للإطلاع على حالة استغلاله. وجددير بالذكر أن رحلات المراقبة تلك، التي أوصى بها فريق الخبراء السابق، متواصلة بالرغم من أن قيادة عملية الأمم المتحدة عهدت إلى الخلية بأولويات جديدة، إثر توقيع اتفاق واغادوغو للسلام.

١٠٢ - وأخيرا، قام الفريق في إطار تحقيقاته بسلسلة زيارات لبعض البلدان المجاورة للتأكد من صحة المعلومات التي استقاها على الميدان والتحقق من التدابير التي اتخذت لمنع أي تصدير لماس إيفواري المنشأ.

١٠٣ - ولتكملة ذلك، وجّه الفريق اهتمامه إلى التجار، وإلى البلدان المجاورة، وإلى بعض المراكز العالمية للتجار بالماس.

ألف - المواقع المنجمية الرئيسية

١٠٤ - أدى الفريق خلال إقامته في كوت ديفوار زيارتين إلى مناطق الماس شمال البلاد، في المنطقة التي تسيطر عليها القوى الجديدة. وقد قام بالزيارة الأولى في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، صحبة الخلية المعنية بالحظر. وتمثلت الزيارة في تحقيق فوق منطقة تورتيا وزيارات إلى مناطق الماس في بوبي وديارابانا. وكان نشاط استخراج الماس في تلك الفترة بطيئا.

١٠٥ - وفي أيار/مايو ٢٠٠٧، عاد الفريق إلى منطقة بوبي بإذن من القوى الجديدة التي يوجد معسكرها قرب القرية. وتمكن الفريق، مرفوقا ببعض عناصر القوات المسلحة للقوى الجديدة، من الدخول إلى الموقع المنجمي في بوبي. ولاحظ الفريق نشاطا كثيفا وتنظيما جيدا لعمال المناجم تحت إشراف القوى الجديدة.

١٠٦ - وفي منطقة فونغي، تقابل الفريق مع حوالي ثلاثين شخصا في معسكر مؤقت. ومنع العمال الفريق من الدخول إلى الموقع بذريعة عدم وجود إذن من أصحاب الأرض. بيد أن العمال أكدوا أنهم استخرجوا أحجارا صغيرة الحجم، وهو ما تتصف بها تلك المنطقة.

١٠٧ - ويبدو أنه توجد أيضا منطقة لم تُستغل بعد في تابابوكو. والمنطقة حددها الشركة الحكومية لتطوير قطاع التعدين في كوت ديفوار (سودمي) قبيل بداية أزمة عام ٢٠٠٢. ويبدو أن تلك المنطقة المخصصة الموجودة في كريميلي هي على ملك سودمي وأن القوى الجديدة تستغلها حاليا.

١٠٨ - وأحيط الفرق علما في جميع المواقع التي زارها بطريقة توزيع إيرادات البيع التي تحصل منها القوى الجديدة على ٨ في المائة. ويعمل ما بين ٣٠٠٠ و ٥٠٠٠ شخص في مناجم سيغلا وضواحيها.

باء - تجار ومهربو الماس

١٠٩ - أكد السيد سيكا كوليباي (انظر التقريرين السابقين S/2006/735 و S/2006/964) الذي التقى به الفريق في باماكو في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ مغادرته سيغلا في أوائل ٢٠٠٣، إثر تلقيه تهديدات من المتمردين. ولم يعد أبدا إلى تلك المنطقة وهو ينفي أن يكون له ممثلون فيها. وقال أيضا إنه لم يشتغل بالماس وأنه تحوّل إلى تجارة المنتجات الزراعية. وأفاد السيد كوليباي بأنه سوف يعود إلى سيغلا بعد استتباب الأمن في كوت ديفوار.

١١٠ - وفي ٢ أيار/مايو، زار الفريق السيد سيكو سيدي (انظر التقريرين السابقين S/2006/735 و S/2006/964) في سيغلا، حيث يقيم منذ عدة سنوات. وأفاد السيد سيدي بأنه تخلّى عن مهنة التجارة في الماس. ولإقناع الفريق بذلك، قاد أفرادَه إلى مخازنه للبن والكاكاو ومحلاته الثلاثة لبيع الدراجات النارية.

١١١ - واستنتج الفريق من وجود معدات وأجهزة صالحة لتقييم الماس وتجارته في مكتبه، ومن معرفته العميقة بذلك القطاع والشبكات العاملة فيه، أن المعني بالأمر لا يزال يواصل الاتجار بالماس، كوسيط على الأقل.

١١٢ - وأفاد السيد مانغا، وهو مواطن مالي التقى به الفريق في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧، أنه توقف عن نشاطه في مجال الماس. وأفاد بأنه يقوم بأنشطة تدر عليه أرباحاً أكبر في ميدان البن والكاكاو وجوز الكاشيو، بالاشتراك مع السيد سيدي. ورغم ذلك، تناقض مع نفسه بإحاطته الفريق علماً بأنه تلقى كميات من الماس من غينيا وجّهت فيما بعد إلى أوروبا عن طريق باماكو.

١١٣ - ووضح مما تقدم أن يوجد نشاط كثيف لإنتاج الماس في كوت ديفوار، ومن المرجح أن شبكات تهريبه تستعمل مطار أبيدجان أو البلدان المجاورة، لا سيما غانا ومالي.

جيم - البلدان المجاوران مالي وغانا

١١٤ - تقابل الفريق خلال زيارته إلى مالي من ١٦ إلى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ مع سلطات الإدارة الوطنية للجيولوجيا والمناجم. وأكدت تلك السلطات أن مالي لم يقيم أبداً بتصدير رسمي للماس، وإن كان أبلغ عن عمليات غير مشروعة في ذلك المجال.

١١٥ - واشترك خبير الماس للفريق، من ٢٦ إلى ٣٠ آذار/مارس، بوصفه مراقباً، في بعثة لاستعراض عملية كيمبرلي في غانا، إثر الوقف الاختياري للصادرات من ذلك البلد، الذي قرره اجتماع غابورون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وكانت المراقبة الداخلية هي نقطة الضعف التي حددتها بعثة الاستعراض لعام ٢٠٠٥ وفريق الخبراء في تقريره السابق (S/2006/964). ولاحظت البعثة أنه بالرغم من خضوع الصادرات إلى مراقبة كثيفة، فإن نسبة كبيرة من الإنتاج تتم خارج إطار المراقبة الرسمية، وأن الجهات غير المسجلة والتي تدعى عادة "غالامسي" تنتج أكثر من ٧٥ في المائة من الماس في غانا. وبدون تسجيل "الغالامسيات" لن يمكن التأكد من أن الماس غير الغاني لا يدخل في الشبكات التجارية في البلد.

١١٦ - وعند النظر في بيانات الصادرات بين سنتي ٢٠٠٠ و ٢٠٠٥، لوحظ أن الحجم بقي مستقراً نوعاً ما مع ارتفاع بداية من عام ٢٠٠٢. ويرى الفريق أنه من الصعب الاقتناع بأن حجم الإنتاج التقليدي للماس لم يتأثر بتناقص الخامات. مرور الزمن، مما يدعو إلى الاعتقاد في إمكانية تسرب الماس من بلدان أخرى في المنطقة دون الإقليمية، لا سيما كوت ديفوار.

دال - مراكز التجارة العالمية: بلجيكا والإمارات العربية المتحدة

١١٧ - إن جميع عمليات تهريب الماس والاتجار غير المشروع به تصب في المراكز التجارية الرئيسية، حيث يحجبها الحجم الكبير لمجموع الصفقات.

١١٨ - وأدى الفريق زيارتين إلى بلجيكا، في آذار/مارس وفي أيار/مايو ٢٠٠٧، حيث تقابل مع عدة أشخاص يعملون في قطاع الماس: ممثلون عن القطاع وعن أمانة عملية كيمبرلي، وشخصيات سياسية.

١١٩ - ونظرا لحجم معاملات الماس في بلجيكا، (٧ ماسات من كل ١٠ تمر بهذا البلد)، من المحتمل أن السلطات الجمركية وسلطات عملية كيمبرلي في بلجيكا لا تتفطن لبعض الماس المهرب. وأصبحت السلطات البلجيكية تولي أهمية خاصة لكل ماس وارد من غانا، مثلما تشهد على ذلك الإجراءات القضائية ضد مواطنين بلجيكيين كانا يقيمان في كوت ديفوار ثم انتقلا إلى غانا بعد اندلاع الأزمة الإيفوارية.

١٢٠ - وزار الفريق دبي من ١٠ إلى ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٧ حيث تقابل مع سلطات بورصة دبي للماس، لا سيما بشأن عمليتي استيراد طرود ماس تحمل شهادات منشأ غانية، حُجزت ثم سُلمت إلى من وُجهت إليهم.

١٢١ - وقد حُجز طرد الماس الأول المصحوب بشهادة منشأ غانية رقم ٠٠٠٠٦١٠ في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٦ في دبي (انظر S/2006/964، الفقرة ٤١). وسُلم الطرد إلى المستورد في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، بعد فحص ثان أجراه الفريق التقني للمجلس العالمي للماس، الذي كان استنتج في فحص سابق أن منشأ الماس ليس غانا أو كوت ديفوار وإنما، حسب المرجح أمريكا الجنوبية. وجاء في الفحص الثاني قول بوجود شبه كبير بين بعض أحجار الماس من غانا ومنطقة تورتيا في كوت ديفوار، وبين ماس من غاينا في أمريكا الجنوبية.

١٢٢ - وحُجز الطرد الثاني وكان مرفوقا بشهادة منشأ رقم ٠٠٠٠٦٧٥ في دبي يوم ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وكان سبب الحجز شكوك في صحة الشهادة بسبب الاختلاف في لون طباعتها والشبه بين أحجارها وأحجار الطرد الأول (انظر المرفق الرابع). وأكدت شركة مينيرال ماركتينغ المحدودة صحة الوثيقة وفسرت اختلاف اللون باستعمال كتاب جديد. ورغم ذلك، طلبت بورصة دبي للماس في مناسبتين مساعدة المجلس العالمي للماس، ليتأكد من منشأ الماس، ولم يدل المجلس برأيه إلى حد الآن. وسُلم الطرد في نهاية الأمر إلى صاحبه في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧.

١٢٣ - وبالرغم من شفافية الجهود التي بذلتها دوائر المراقبة التابعة لعملية كيمبرلي، تحدث عمليات تصدير للماس يمكن ألا تتفطن إليها سلطات بورصة دبي للماس. فخلال التحقيقات التي جرت يومي ١٣ و ١٤ أيار/مايو في سوق الأحجار الكريمة في دبي، تقابل الفريق مع أفراد أفادوا أن بحوزتهم كميات كبيرة من الماس وردت من أفريقيا بدون شهادات كيمبرلي.

حادي عشر - التوصيات

ألف - مراقبة الحظر

١٢٤ - نظر للصعوبات التي واجدها عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار في مراقبة النقل البحري العابر في الموانئ الإيفوارية، يرى الفرق أن وجود خبير جمارك واحد على الأقل باستمرار داخل عملية الأمم المتحدة سوف يساهم في تحسين الانتقاء والاستهداف في عمليات التفتيش.

١٢٥ - وجهاز المسح الذي وضعته شركة بيفاك أنترناشيونال في ميناء أبيدجان المستقل أداة تنوي عملية الأمم المتحدة استعمالها في مراقبة الحظر. ومن المهم في هذا الصدد القيام بتدريب الموظفين المعيّنين في ميناء أبيدجان على تفسير الصور التي تظهر في جهاز المسح.

١٢٦ - ويشجع الفريق الخلية المعنية بالحظر على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز تعاونها مع السلطات الإيفوارية، لا سيما مع المديرية العامة للجمارك ومركز القيادة المتكاملة الذي أنشئ مؤخرا. ومن المتوقع أن ييسر إحلال مناخ من الثقة مع هاتين المؤسستين مراقبة الجزاءات من طرف القوات المحايدة وأن يساهم في تبديد الشكوك التي تبديها بعض القطاعات الإيفوارية وتقلل من عزوفها عن التعاون.

باء - ذخائر الطائرة العمودية Mi-24

١٢٧ - يرى فريق الخبراء أن في تخزين ذخائر الطائرة العمودية Mi-24 في قاعدة الجمع الجوي للنقل والاتصال في أبيدجان وفي مطار سان بيدرو خطرا كبيرا، ويوصي بنقلها إلى مكان آخر تحت حراسة عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبتفقد ظروف تخزينها دوريا.

جيم - المساعدة التقنية الخارجية

١٢٨ - إن رفض السلطات العسكرية الإيفوارية إلى حد الآن إطلاع فريق الخبراء على قائمة التقنيين الأجانب المكلفين بصيانة الطائرة العمودية Mi-24، وتقديم ما يثبت مغادرتهم للبلد يثير شكوكا في حقيقة الحالة الراهنة فيما يتصل بهذه المسألة. ويذكر الفريق هنا بالمعلومات التي توصل إليها بشأن وجود أولئك التقنيين.

دال - الأسلحة

١٢٩ - إن الإلغاء المتكرر للمواعيد التي أعطيت للفريق لتفتيش طرود الذخائر التي استوردها يوسف دياباتي بشكل غير مشروع إلى كوت ديفوار، والتي وُضعت منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ تحت تصرف القيادة العليا للدرك الوطني في كوت ديفوار ليحقق فيها، يثير قلقا شديدا لدى الفريق ويساهم في إثارة تساؤلات بشأن مآل تلك الذخائر. ويوصي الخبراء

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بالقيام بعمليات تفتيش منتظمة لحالة الطرود ومتابعة تطور الإجراءات القانونية.

١٣٠ - ويرى الفريق أن الشرطة الوطنية لكوت ديفوار بحاجة حقيقية إلى معدات لحفظ النظام. بيد أن الخبراء يأسفون لما أظهرته سلطات الشرطة من قلة شفافية في تعاملها مع المجتمع الدولي، ويرون أنه ينبغي لتلك السلطات أن تتقدم بطلب جديد لاقتناء المعدات المشمولة بالحظر المفروض من الأمم المتحدة، وفق الإجراءات التي حددها لجنة الجزاءات.

١٣١ - ويأسف الخبراء لأنهم لم يتمكنوا من تفتيش المعدات التي سلمتها شركة إمبيريال آرمور وتحديد طبيعتها الحقيقية، وهو يطلب من دولة كوت ديفوار أن تسمح لعملية الأمم المتحدة بتفتيش تلك المعدات.

١٣٢ - ويوصي الفريق عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بتفتيش مخزونات الأسلحة والعتاد ذي الصلة لشركات الأمن والنقل الخاصة.

١٣٣ - ويوصي الفريق عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بتوجيه اهتمام خاص إلى مسألة تهريب الأسلحة إلى كوت ديفوار عبر الحدود، خلال عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

هاء - إدارة الموارد الطبيعية

١٣٤ - يشجب الخبراء التعميم الذي تقوم به كل من السلطات الحكومية والمسؤولين عن القوى الجديدة على إدارة عائدات استغلال الموارد الطبيعية في كوت ديفوار، ويأسف لعدم تمكنه من التفاوض مع عدد كبير من الأطراف المشتركة في تلك الأنشطة، لا سيما في المنظمات شبه المالية وقطاع البن والكافور.

واو - الحظر على تصدير الماس من كوت ديفوار

١٣٥ - خلصت التحقيقات التي أجراها فريق الخبراء إلى أن أنشطة استغلال الماس متواصلة في كوت ديفوار، وأنه من المرجح وجود شبكات لتجهيزه قادرة على انتهاك الحظر على تصدير الماس، لا سيما عن طريق مالي وغانا.

١٣٦ - ويهيب الفريق بسلطات قطاع الماس في البلدان المجاورة إظهار المزيد من اليقظة واستعمال جميع الوسائل المتاحة للتقليل قدر الإمكان من استخدام أسواقها للتجار بالماس الوارد من كوت ديفوار.

١٣٧ - وبما أن مراقبة منشأ الماس عملية ذات أبعاد دولية، يوصي الفريق بعملية كيمبرلي بالعمل على أن يكون مستوى المراقبة عاليا في البلدان المجاورة لكوت ديفوار.

المرفق الأول

الاجتماعات والمشاورات

إفريقيا الجنوبية

الحكومة

الشرطة الوطنية - دائرة الاستخبارات لمقاطعة كاب الغربية

القطاع الخاص

إمبيريال آرمور، تاسك ترايدينغ المحدودة

بلجيكا

الحكومة

وزارة الشؤون الخارجية

المؤسسات المتعددة الأطراف

مجلس الماس العالمي، أمانة عملية كيمبرلي (في إطار الاتحاد الأوروبي)

بور كينا فاسو

الحكومة

وزارة الشؤون الخارجية، وزارة الأمن، وزارة الدفاع، اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة، المديرية العامة للطيران المدني

كوت ديفوار

الحكومة

وزارة المناجم، القيادة العليا للدرك الوطني، الإدارة العامة للشرطة الوطنية، الإدارة العامة للجمارك، الإدارة العامة للطيران المدني، الإدارة العامة لسوديكسام، الإدارة العامة لسوديمي، إدارة الخزينة والمحاسبة العامة، الجمع الجوي للنقل والاتصال

القوى الجديدة

الهيئة المركزية للموارد

القطاع الخاص

غرفة التجارة والصناعة لكوت ديفوار، فريق مصدري النفط، التجمع المهني لمصدري البن والكاكاو، يوناتيد بارسل سرفس، أوميفرا، Group 4 Securor، Lavegarde Securite، Vigaassistance، 911 Security، Risk، Guardian Assistance، ASP، اتحاد أصحاب مؤسسات الأمن الخاصة بكوت ديفوار، الصحيفة اليومية لوروبون

المؤسسات المتعددة الأطراف

عملية ليكورن، عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، مكتب الأنتربول دون الإقليمي، ممثلة وكالة أمن الملاحة الجوية في إفريقيا ومدغشقر

البعثات الدبلوماسية

سفارة الولايات المتحدة الأمريكية، الممثلة العامة للاتحاد الأوروبي

الإمارات العربية المتحدة

القطاع الخاص

بورصة دبي للماس

الولايات المتحدة الأمريكية

الحكومة

وزارة الخارجية، وزارة الخزانة

المؤسسات المتعددة الأطراف

البنك الدولي، صندوق النقد الدولي

فرنسا

الحكومة

وزارة الشؤون الخارجية

غانا

الحكومة

وزارة الشؤون الخارجية، وزارة الأمن الوطني، وزارة الداخلية، وزارة المالية والتخطيط، وكالة الجمارك والضرائب وخدمات الوقاية، شركة تسويق المعادن الثمينة، المحدودة

القطاع الخاص

مجلس الكاكو، Peri Diamond، Balaji Gemlust Company، مصرف إفريقيا المحدود
(ستاندر تراس بانك سابقا)

غينيا

الحكومة

إدارة الجمارك الوطنية، الإدارة العامة للطيران المدني، المكتب الوطني لخبراء الماس، وزارة
الشؤون الخارجية

القطاع الخاص

الاتحاد الوطني الغيني لصناعة الماس والذهب

ليبيريا

الحكومة

وزارة العدل، وزارة الشؤون الداخلية، وزارة الشؤون الخارجية، وكالة الأمن الوطني

المؤسسات المتعددة الأطراف

بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

مالي

الحكومة

الإدارة العامة للجيولوجيا والمناجم، اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الخفيفة، وزارة
الشؤون الخارجية، المديرية العامة للطيران المدني

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

المؤسسات المتعددة الأطراف

المجلس العالمي للذهب، المنظمة الدولية للبن

المجتمع المدني

هيئة العفو الدولية، مؤسسة أوميغا للبحوث، منظمة الشاهد العالمي

المرفق الثاني

وثيقة نقل جوي لبضائع شحنتها إمبيريال آرمور

071 JNB 1294 9193		071 - 1294 9193	
Shipper's Name and Address IMPERIAL ARMOUR (PTY) LTD P.O. BOX 29231 MAYTIME 3624 KWAZULU NATAL		Shipper's Account Number Not negotiable Air Waybill ETHIOPIAN AIRLINES Issued by BOLE AIRPORT ADDIS ABABA ETHIOPIA	
Consignee's Name and Address MINISTÈRE DE LA SECURITE POLICE NATIONALE ABIDJAN COTE D'IVOIRE		Consignee's Account Number It is agreed that the goods description herein be accepted in respect of good order and condition except as noted for damage SUBJECT TO THE CONDITIONS OF CONTRACT ON THE REVERSE HEREOF. ALL RISKS MAY BE CARRIED BY ANY OTHER MEANS INCLUDING ROAD OR ANY OTHER CARRIER UNLESS SPECIFIC CONTRARY INSTRUCTIONS ARE GIVEN HEREON BY THE SHIPPER AND SHIPPER AGREES THAT THE SHIPMENT MAY BE CARRIED VIA INTERMEDIATE STOPPING PLACES WHICH THE CARRIER DEEMS APPROPRIATE. THE SHIPPER'S ATTENTION IS DRAWN TO THE NOTICE CONCERNING CARRIER'S LIMITATION OF LIABILITY. Shipper may increase such limitation of liability by declaring a higher value for carriage and paying a supplemental charge if required.	
Issuing Carrier's Agent Name and City KUEHNE + NAGEL (PTY) LTD. 5 NGUNI DRIVE LONGMEADOW WEST, EDENVALE 1609		Accounting Information GENERAL CARGO	
Agent's IATA Code 77-4-7007 / 2002		Reference Number SHPRS REF : E485/INV.173	
Airport of Departure (Addr. of First Carrier and Requested Routing) JOHANNESBURG		Optional Shipping Information Declared Value for Customs NVD	
to ADD ET808/29		by ABJ ET	
Airport of Destination ABIDJAN		Requested Flight / Date ET907/11	
Handling Information MARKED: ADDR AS 100 CTNS PLEASE NOTIFY CONSIGNEE UPON ARRIVAL		Amount of Insurance XXX	
No. of Pieces 100		Gross Weight 1104.0 K	
Rate Class 1903.0		Chargeable Weight 1903.0	
Rate 30.29		Total 57641.87	
Nature and Quantity of Goods (incl. Dimensions or Volume) ADDR AS 100 CTNS STC BULLETPROOF HELMETS SHIELDS ARM & LEG PROTECTORS		PART SHIPMENT 2 PART 72 PIECES 849 100 SLAC TOTAL VOL: 11.417 CBM. KGS	
Prepaid 57641.87		Other Charges MYC 7187.12 SCC 1437.42	
Total Other Charges Due Agent 8624.54		Shipper certifies that the particulars on the face hereof are correct and that insofar as any part of the consignment contains dangerous goods, such part is properly described by name and is in proper condition for carriage by air according to the applicable Dangerous Goods Regulations.	
Total Other Charges Due Carrier 66266.41		KUEHNE + NAGEL (PTY) LTD. CORNELIUS KOEKEMOER Signature of Shipper or his Agent	
Currency Conversion Rate 27/NOV/2006 JOHANNESBURG		KUEHNE + NAGEL (PTY) LTD. Signature of Issuing Carrier or its Agent	

المرفق الثالث

إذن باستيراد سترات واقية من الرصاص لشركة 911 Security

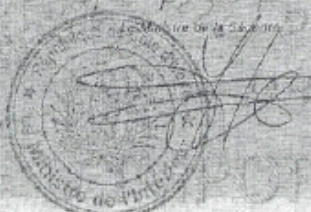
REPUBLIQUE DE CÔTE D'IVOIRE
Union - Démocratie - Travail
MINISTÈRE DE LA SÉCURITÉ
SERVICE DES ARMES
ET MUNITIONS IN 901840

AUTORISATION D'IMPORTATION

NOM: 911 SECURITY
Prénoms: AMATA DOMINIQUE HENRI
Date de naissance: NE LE 24 MARS 1955
Lieu de naissance: PARIS 75012 (FRANCE)

Profession: DIRECTEUR GENERAL
Adresse du domicile: ABIDJAN
Code postal: 15 BP 557 ABIDJAN 15
Est autorisé à importer en Côte d'Ivoire: ALL NOM DE LA
SOCIÉTÉ 911 SÉCURITÉ
- 60 GOMMES COGNES 54
- 60 GILET PARE-BALLS
- 2500 CARTRIDGES 12/50 en caoutchouc SAP
A l'arrivée de ces DE CES MATERIAUX A L'AERPORT
ELIX HOUPOUET BOGNY en Côte d'Ivoire
la présente autorisation sera échangée contre un permis de dédouanement.

Abidjan le 06/06/2006



AUTOREISATION D'IMPORTATION

07-35515